

من الطبيعة إلى الدولة : مفهوم الحق في فلسفة اسبينوزا

محمد منادي إدريسي

مقدمة :

قد يصح في بعض الحالات أن نتناول النظرية السياسية لفيلسوف ما، دون أن نقول شيئا عن نظرياته في المعرفة أو الوجود. وبعبارة أخرى، قد لا نحتاج في حالات كثيرة لأن نتوقف عند الفلسفة النظرية لبعض الفلاسفة لكي نفهم فلسفتهم العملية. لكن في حالة اسبينوزا يتوقف فهمنا لنظريته السياسية على فهم تصوره الأنطولوجي والإيتيقي الذي بسطه في كتابه العمدة : «الإيتيكا». ما يؤكد هذا الأمر هو أن اسبينوزا نفسه يحيل القارئ لفلسفته السياسية، التي بسطها في كتابه «الرسالة اللاهوتية السياسية» و«الرسالة السياسية»، على كتابه «الإيتيكا» عند تناوله لمسائل كثيرة، مثل الحق والدولة ودور الانفعالات فيها. ثم إن فلسفة الرجل بكاملها عبارة عن نسق يحكمه منطق صارم، وداخل هذا النسق تخضع الأمور الفيزيائية والأخلاقية، والسياسية لنفس القوانين. وهل يمكن أن يكون الأمر على خلاف ذلك في فلسفة تعتبر الطبيعة جوهرًا كليًا مطلقًا تحكم كائناتها كلها قوانين لا يمسهما التغير أبداً، فلسفة تعتبر الله هو الجوهر الوحيد، وما الأشياء الأخرى بأكملها إلا أحوال تعبر عن صفاته بكيفية محددة، ومنه تستمد وجودها وقدرتها على حفظ كيانها؟ ولأن الإنسان جزء من الطبيعة فإن أفعاله وانفعالاته وأفكاره، فردا كان أو جماعة، تخضع لنفس القوانين الطبيعية التي بمقتضاها تحدث كل الأشياء وتتغير من صورة إلى أخرى.

تهدم فلسفة اسبينوزا منذ البداية الجدران التي تفصل المجال العلمي عن المجال النظري، أو العالم الإنساني عن العالم الطبيعي، إذ لما كان الإنسان جزءا لا يتجزأ من الطبيعة ويخضع لقوانينها، فإن المعقولية (rationalité) التي بها تفهم أحداث الطبيعة هي نفسها التي يجب أن توظف لفهم

الظواهر الإنسانية، سواء نظرنا إلى البشر على أنهم خاضعون لسلطان الطبيعة وحده، أو نظرنا إليهم على أنهم خاضعون لسلطان الدولة. إن الإشكال الأساسي الذي يواجهنا في هذا التصور هو : هل يمكن لمقولات الضرورة والكونية أن تحيطنا علما بماهية السياسي (le politique) الذي يتصف بالتقلب والحدثية؟ ألم يقل أرسطو من قبل ما هو عملي عموما يتصف بالخصوصية والحدثية، في حين أن ما هو طبيعي يتصف بالكلية والضرورة، وبالتالي فإنه لا يمكن مقاربتهم بنفس المنهج ولا انطلاقا من ملكة واحدة :

سأحاول تناول هذا الإشكال، وليس البت فيه، من خلال الإجابة عن الأسئلة الآتية المتعلقة بمفهوم سياسي وأنطولوجي في آن واحد وهو : حق الطبيعة :

ماذا يقصد اسبينوزا بالطبيعة الكونية وبحق الطبيعة؟

على أي نحو يتصور الطبيعة البشرية وحق الطبيعة عند الكائن البشري؟
بأي معنى يكون حق الدولة والحق المدني تعبيرين جزئيين عن حق الطبيعة؟

أ - في المنهج

ينتقد اسبينوزا التفسيرات السياسية المعيارية التي لا تنطلق من الطبيعة البشرية الفعلية : ولا تنظر إلى البشر كما يوجدون فعليا. إن المنظور المعياري يفشل في فهم الممارسة البشرية الفعلية، وينتهي إلى بناء نظريات سياسية لا علاقة لها بالتطبيق. ولذلك فإن كل تنظير معقول في مجال السياسة ينبغي أن ينطلق من الممارسة الفعلية ⁽¹⁾ praxis. هذه الممارسة تثبت أن البشر يخضعون لانفعالاتهم المتقلبة وليس لتوجيهات العقل، وتبين كذلك أن البشر حيثما وجدوا، ومهما دنت درجة تحضرهم،

III- في الحق الطبيعي للأفراد

يترتب على هذا التحديد الأنطولوجي أن لكل فرد أو كائن حق سيادي في أن يحافظ على حاله، أي حق في أن يوجد ويتصرف كما تحتم عليه طبيعته أن يفعل. وهذا ما ينطبق على جميع الكائنات الطبيعية، وعلى البشر كذلك، دون استثناء، لا فرق بين عاقلهم وجاهلهم. وينبغي أن نفهم هذا التحديد في حالة البشر على وجهين :

ليس للإنسان داخل الطبيعة منزلة مخصصة، أي أن الطبيعة البشرية ليست متعالية على باقي الأشياء الطبيعية، بل هي خاضعة لنفس القوانين التي تتحكم في كائنات الطبيعة كلها. وبعبارة أخرى ليس الإنسان إمبراطورية داخل إمبراطورية، بل هو جزء لا يتجزأ من نظام الطبيعة الكوني¹¹، لأن قدرته هي جزء من قدرة الله اللامتناهية، أو قل هي جزء من قوة الطبيعة¹².

جميع السلوكات البشرية، سواء أكان مبدأها العقل أم الشهوة، عبارة عن معلولات طبيعية، تكشف عن قوة الإنسان التي من خلالها يسعى إلى حفظ كيانه. إذ الإنسان، سواء أكان يهتدي بالعقل أم الرغبة، لا يأتي أمراً أو يدعه إلا بمقتضى القوانين الطبيعية، مادام كل ما يشتهي أو ينفر منه، إنما يشتهي أو ينفر منه وفق قوانين طبيعته بالضرورة¹³. فإذا نظرنا إلى البشر على أنهم يعيشون تحت سلطان الطبيعة فقط (l'empire de la nature)، سنجدهم جميعاً يعيشون بموجب حق سيادي، سواء أكانوا خاضعين لقوانين الشهوة فقط، أم كانوا يحتكمون إلى قوانين العقل، فلا فرق إذن من منظور الطبيعة بين العقلاء والجهلاء، إذ لا معنى لتقويماتنا البشرية بالنسبة لنظام الطبيعة. أضف إلى هذا كله أنه لا يوجد ظلم أو خطيئة في حالة الطبيعة، أي قبل قيام المجتمع المدني¹⁴.

في نطاق الطبيعة فقط، يتحدد الحق الطبيعي لكل لإنسان بالرغبة والقوة، وليس بالعقل السليم. إذ الطبيعة لم تهب الجميع القدرة على أن يتصرفوا وفقاً لقواعد العقل وقوانينه. ثم إن البشر يقضون جزءاً كبيراً من حياتهم واقعين في جهل مطبق، وفي انتظار النضج يسعون ما وسعهم الجهد إلى الحفاظ على أنفسهم من خلال دافع الشهوة وحده، مادامت الطبيعة لم تمنحهم غيره¹⁵. وبناء على ذلك

يقيمون صلات فيما بينهم وينشئون حياة اجتماعية منظمة، ولذلك فإن معرفة أسس الدولة وأسبابها الطبيعية أمر يقتضي الانطلاق من طبيعة الإنسان، أي من الوضع البشري (condition humaine)². إن المنهج السليم يتطلب أولاً توضيح أسس الدولة ومعالجة الحق الطبيعي للفرد في مقام أول، دونما اعتبار للدولة والدين³. بل إن فهم الحق الطبيعي للأفراد يستلزم أولاً فهم الطبيعة الكونية التي تشكل طبيعة الإنسان جزءاً منها.

II - في حق الطبيعة بوجه عام

ينطلق اسبينوزا في فلسفته النظرية والعملية من الطبيعة، بما هي جوهر كلي واحد، يوجد بذاته ولا يتصور إلا من خلال ذاته، أي من الطبيعة بما هي كيان مستقل له قوانينه الداخلية، ولا يخضع لأية غاية خارجية، ولا يمكن أن يوجد أو يتصور خارجه أي جوهر آخر⁴. ومادامت الطبيعة بهذا المعنى الشامل هي الجوهر الوحيد، فإن الكائنات الطبيعية جميعها ما هي إلا تحديدات جزئية تستمد قدرتها على الوجود والفعل لا من ماهيتها، بل من قدرة الطبيعة الأزلية⁵. فالطبيعة بالمعنى الكوني يحكمها نظام ضروري داخلي، ومعنى ذلك أن قوانين الطبيعة تحكم كل ما يجري أو يحدث داخل العالم. هذا النظام الكوني الذي يحكم الطبيعة بأكملها هو ما يسميه اسبينوزا حق الطبيعة، أو الكوناتوس (conatus). إن حق الطبيعة إنما هو قوة الطبيعة نفسها⁶، وقوة الطبيعة هذه، إنما هي قوة الله الذي له حق سيادي (droit souverain) على جميع الأشياء⁷.

الكوناتوس حسب اسبينوزا حقيقة كونية، بموجبها تسعى الأشياء الجزئية - بما هي أحوال تعبر بكيفية محددة عن قدرة الله - بكل ما أوتيت من قوة وجهد، إلى الاستمرار في وجودها⁸. وبعبارة أخرى، الكوناتوس هو قانون الطبيعة الأسمى، الذي بمقتضاه يسعى كل شيء جاهداً لأن يحافظ على حاله، بقدر ما يستطيع، دونما اعتبار لأي شيء آخر عدا نفسه⁹. انطلاقاً من هذا القانون الأسمى يحدد اسبينوزا مفهوم «حق الطبيعة» تحديداً يتجاوز النطاق الأنثروبولوجي.

«حق الطبيعة ونظامها، هو قواعد طبيعة كل فرد، قواعد بمقتضاها نتصور كل فرد على أنه يتحتم عليه أن يوجد ويتصرف بطريقة معينة»¹⁰

فإن الناس لا يخلون بنظام الطبيعة عندما ينتقدون للشهوات، مادام قانون الطبيعة لا يلزم الجاهل والأبله بالسلوك الحكيم¹⁶.

IV - في سمات الطبيعة البشرية

إن ما يبرر تحدد الحق الطبيعي بالرغبة والقوة هو أن الطبيعة البشرية في حد ذاتها ليست محكومة بقواعد العقل فقط، وتبعاً لذلك فإن ما يعتبره فرد ما - من حيث هو خاضع لسلطان الطبيعة وحده - نافعا له، سواء أكان ذلك تحت قيادة عقله أم تحت تأثير عنف أهوائه، فإنه يشتهي به بفضله حق طبيعي، وله الحق في أن يستولي عليه بأي سبيل كان (القوة - الحيلة - الصلوات...) وأن يعتبر من يمنعه من ذلك عدواً له، مادام حق الطبيعة ونظامها لا يحظر أي شيء، عدا ما لا يرغب فيه أحد أو لا يقدر عليه، ومادام كل ما هو موضوع رغبة أو يدخل في نطاق القدرة فهو حق¹⁷.

إن النظر إلى الطبيعة والحق البشريين على أنهما جزء من نظام الطبيعة الكونية وحققها المطلق هو ما جعل اسبينوزا يتحرر من التقويمات الأخلاقية والدينية وحتى الأنثروبولوجية التي تتحدث عن فساد الطبيعة البشرية وضعفها، وتعتبر العواطف والانفعالات الإنسانية مثل الحب والكراهية والغضب والحسد والفخر... نقائص وعيوباً عالقة بطبيعة الإنسان. إذ لو نظرنا إلى هذه الانفعالات في حد ذاتها لتبين لنا أنها خصائص مميزة لطبيعة الإنسان، تترتب على ضرورة طبيعته تلك. إنها ظواهر طبيعية لها أسباب محددة من خلالها يمكن فهمها، ومادامت كذلك فإنها تحدث بمقتضى قوانين الطبيعة وقواعدها الكونية¹⁸.

تبين النظرة المحايدة للوضع البشري أن الناس بطبيعتهم يخضعون لانفعالاتهم وعواطفهم المتقلبة، وأن تعاليم الدين ومبادئ العقل لا تستطيع كبح جماح الشهوات والانفعالات إلا في حالات نادرة¹⁹. هذا الانقياد للشهوات والعواطف ليس أمراً مقصوراً على العامة، بل هو أمر يطال الناس جميعاً على اختلاف مراتبهم، مادامت الطبيعة واحدة ومشتركة بين الجميع²⁰. إن ديناميكيا الانفعالات تظهر أن الدوافع المحددة لسلوك البشر هي الحسد والميل إلى الثأر والرغبة في التفوق على الآخرين والتسلط عليهم... وهذا ما يؤدي إلى تصارعهم واضطهادهم

لبعضهم البعض²¹. ذلك أن الانفعالات لما كانت عامة ومتضاربة، فإنها تجعل الناس متعارضين وأعداء بالطبع لبعضهم البعض، فيلجأون إلى المكر والدهاء على نحو لا يوجد له نظير عند الحيوانات كلها²². إن الفرقة والعداوة والحرب أمور طبيعية في حال خضوع الناس لسلطان الطبيعة وحده، إذ يسعى كل واحد منهم، بكل ما أوتي من جهد، إلى حفظ وجوده، موظفاً الحيلة والخداع والغضب والعنف. مادام حقه الطبيعي لا يحظر عليه ذلك.

يتبن مما سبق أن مدخل الفهم والتفسير عند اسبينوزا في تناوله للمسائل الأنطولوجية والفيزيائية والإيثيقية، هو قوانين الطبيعة التي تظل دوماً هي هي في كل زمان ومكان، وتناوله للمسائل السياسية لا يشذ عن هذا الطريق - إذ الطبيعة، بما هي نظام كوني، هي القاعدة الأساسية التي يقيم عليها الرجل نظريته السياسية. قطب الرحى في هذه النظرية هو حق الطبيعة، وحق الطبيعة هذا قانون كوني يشمل كائنات الطبيعة بأسرها بما في ذلك الإنسان، إذ كل ما بمكنته القيام به وفق قوانين طبيعته (منعزلاً كان أم مجتمعاً مع غيره) يندرج داخل نظام الطبيعة الكوني. وبناءً عليه فإن نسق الحق السياسي إنما هو جزء من حق الطبيعة الأنطولوجي²³.

لكن إن كان الأمر على هذا الحال، كيف ينشأ المجتمع المدني؟ وأية قوانين في الطبيعة البشرية تسمح بفهم هذه النشأة، مادام اسبينوزا قد أكد أن أسس الدولة ينبغي أن تستنبط من طبيعة الإنسان ومن الوضع البشري²⁴؟

V - في الأسباب الطبيعية الموجبة لتجاوز طور الطبيعة

طالما بقي الناس خاضعين لعواطفهم وانفعالاتهم سيختلفون بالطبيعة ويعارض بعضهم بعضاً، ذلك أن كل واحد منهم يشتهي وفق قوانين طبيعته ما يعتبره حسناً، ويجد في إبعاد ما يعتبره قبيحاً²⁵، ومع ذلك يرغب في أن يعيش بمأمن من الخوف. لكن ذلك أمر مستحيل مادام كل واحد يتصرف على هواه ولا يعترف للعقل بحقوق تعلو على الكراهية والغضب²⁶. إن تحدد السلوكات بقوانين الشهوة سيجعل نار العداوة تشتد أكثر فأكثر، بحيث لا يستطيع أي فرد في حالة الطبيعة أن يحترز من الجميع. وطالما بقي الحق الطبيعي لكل فرد يتحدد

ارتكاب ضرر خوفا من ضرر أكبر»³⁴.
لما كان كل فرد غير قادر على الدفاع عن نفسه، وعلى
تحصيل جميع ضرورات الحياة اعتمادا على ذاته،
فإنه - بموجب القانون الثاني - يرغب على نحو
طبيعي في العيش مع أمثاله والتعاون معهم، ذلك
أن مخاطر العيش في الحالة المدنية أقل بكثير من
مخاطر العيش تحت سلطان الطبيعة وحده. وعليه
فإن سعي الناس إلى الاتحاد في جسم واحد أمر
لا يرجع إلى إيعاز العقل، بل وراءه دوافع انفعالية
أهمها الخوف والأمل³⁵. غير أن الناس - بموجب
القانون الأول - لن يستمروا في التعاون ولن
يفوا بتعهداتهم من دون وجود سلطة إكراه تردع
الانفعالات الفردية بانفعال أقوى، وهو الخوف من
العقاب. فالناس بطبيعتهم يبحثون عن منافعهم،
لكن تقديرهم لما ينفعهم لا يستند في الغالب إلى
العقل، بل إلى الشهوة وانفعالات النفس، ولذلك «لا
يستطيع أي مجتمع أن يبقى قائما من دون سلطة
أمرة ومن دون قوة، وتبعاً لذلك من دون قوانين تخفف
من غلواء شهوة اللذة والانفعالات الجامحة وتسيطر
عليها»³⁶. إن طبيعة البشر الخاضعة لسلطة الأهواء
لا يمكن أن تضع نصب عينيها المصلحة العامة، ما
لم توجد سلطة تتبنى نظاما يجعل الجميع، رؤساء
ومرؤوسين، يعيشون على مقتضى العقل، إن طوعا
أو كرها³⁷.

في الفصل السادس عشر من «الرسالة اللاهوتية
السياسية» يبين اسبينوزا بوضوح أكبر بنود
التعاقد وشروط الالتزام به. لكي يستطيع الناس
العيش في أمن ووثاق، ويساعدوا بعضهم بعضاً،
ويحيون على أفضل نحو ممكن، كان لزاماً عليهم أن
يتحدوا في جسم واحد، بحيث يتخلص كل واحد
منهم عن حق الطبيعة الذي لديه على كل الأشياء،
 ويفوضه إلى الجماعة، فيصير هذا الحق محمداً ليس
بقوة الفرد وشهوته، بل بقوة الجميع وإرادتهم. لقد
كان عليهم أن يتفقوا بميثاق صارم على أن:
يوجهوا كل شيء وفقاً لأوامر العقل وحده،
يكبحوا جماح الشهوة بمقدار ما تسبب الضرر
للغير،

لا يعاملوا أحداً بما لا يحبون أن يعاملهم به،
يحافظوا على حق الغير كما لو أنه حقهم.
ولكن كيف يمكن للبشر الخاضعين لسلطة الانفعالات
أن يلتزموا بقوانين العقل هاته؟ إن أحداً منهم لن
يتنازل عن حقه الطبيعي المطلق، ولن يلتزم بما وعد

بقدرته هو فقط، فإن هذا الحق سيظل غير ذي جدوى،
وغير موجود فعلياً. ذلك أن قدرة الفرد، وتبعاً لذلك
حقه، تضعف بقدر ما تتكاثر أسباب الخوف عنده²⁷.
إن الإنسان يحتاج إلى العيش مع أمثاله حتى في
طور الطبيعة، فالفرد الواحد لا يستطيع أن يحفظ
كيانه ويشبع حاجاته اعتماداً على قدرته فقط. إذ هو
لا يملك المهارات الكافية، والوقت والقوة اللازمين
للقيام بجميع الأعمال الضرورية لحفظ كيان، وكما
طبيعته وتحقيق سعادته²⁸. إذا لم يتعاون الناس
فإنهم يعيشون حياة بائسة، وإذا لم ينموا عقولهم
فإنهم يظلون عبيداً لضرورات الحياة²⁹. إن العقل،
الذي هو قوة طبيعية فيهم، هو من يدلهم على أفضل
السبل لحفظ كيانهم ولتحقيق ما هو نافع لهم منفعة
حقيقية³⁰. فإذا كانت قوانين الشهوة تفضي إلى
الفرقة والعداوة، فإن قوانين العقل بالمقابل تجعل
الناس يتفقون بالضرورة. فهل في هذا الأمر تجاوز
لقوانين الطبيعة البشرية؟

كلا! لأن الإنسان عندما يعيش وفقاً لقوانين العقل
يتصرف كذلك وفقاً لقوانين طبيعته. فقوانين الطبيعة
تؤكد أنه ليس في الطبيعة شيء جزئي يكون أنفع
للإنسان من إنسان يعيش وفقاً لقوانين العقل³¹. ثم
إن التجربة تشهد أيضاً بأن الناس قلما يستطيعون
العيش في عزلة، وأن ما يتولد عن المجتمع البشري
من منافع يفوق بكثير ما يتولد عنه من مضار، إذ
في المجتمع يتعاون الناس بينهم فيسهل عليهم
الحصول على ما يحتاجون إليه، ويتوحد قواهم
يستطيعون درء المخاطر التي تترتب بهم من كل
حذب وصوب³².

لكن كيف يمكن للبشر، وهم يخضعون بموجب ضرورة
تركيبية بطبيعتهم لسلطة العواطف والانفعالات،
أن يعيشوا وفقاً لقوانين العقل وقواعده، فيثقوا
ببعضهم، ويتعاونوا لأجل تحقيق منافعهم الحقة؟

VI في العقد وشروطه

ترجع نشأة المجتمع إلى قانونين يحكمان
الانفعالات البشرية. ينص القانون الأول على أنه لا
سلطة للعقل على العواطف، بحيث أنه «لا يمكن
لعاطفة ما أن تعاق أو تزول إلا بمقتضى عاطفة
مناقضة لها وأقوى منها»³³. أما القانون الثاني
فينص على أن انفعال الخوف يجعل «الإنسان
يتحمل شراً أقل لتجنب شر أكبر» و«يمنع عن

مدني. وعليه فإن المجتمع المدني استمرار لحالة الطبيعة، إذ فيه تكتمل طبيعة الإنسان وتفتح، فيتحرر الإنسان من أسباب الخوف ويشبع رغباته وحاجاته مثل الأمن والفهم والحرية.

VIII - في حق الدولة

بإبرام العقد يتنازل الأفراد عن حق الطبيعة الذي لهم على كل شيء لصالح الجماعة، فيصير هذا الحق محددًا ليس بقوة الفرد وشهوته، بل بقوة الجميع وإرادتهم. فهل تنطبق قوانين الطبيعة كذلك على هذه القوة الناشئة : « قوة الجميع وإرادتهم »؟

إن اتفاق الناس على توحيد قواهم يزيدهم قوة، وبازدياد قوتهم يتسع حق الطبيعة عندهم أكثر مما كان لدى كل واحد منهم على حدة⁴³. لكن حق الطبيعة الجديد، الناشئ عن توحيد قوى الأفراد، لا يتعين الآن بالشهوة، بل تحدده التشريعات العامة، بحيث يتناقص حق الفرد بالقدرة الذي به تتزايد قوة الجماعة وتتفوق على قوته، فيصبح حقه، بما هو فرد، محددًا بما يمنحه إياه الحق العام، ويصير ملزمًا بالقيام بكل ما تأمره به الجماعة، لأن لها الحق - بموجب قوتها - في أن تجبره على القيام بما تلزمه به⁴⁴. هذا الحق الذي أصبح يتحدد بقوة الجمهور هو الذي يسمى بالدولة⁴⁵. ولكن ألم يقل اسبينوزا إن الحق الطبيعي للفرد ليس له وجود فعليًا طالما بقي قائمًا على قوة الفرد، وأنه لا يتحقق إلا في ظل الدولة⁴⁶. فكيف إذن نوفق بين قوله إن حق الفرد يتحقق في الدولة من جهة، وأنه يتضاءل فيها من جهة أخرى؟

لقد رأينا أن حق الطبيعة عند الفرد - عندما يكون خاضعًا لسلطان الطبيعة وحده - يتحدد بالرغبة والقدرة، وأن حق الطبيعة هذا لا يحظر عليه أي شيء باستثناء ما لا يرغب فيه أو ما ليس له قدرة عليه، إذ لا وجود قبل الدولة والقانون لخطيئة أو ظلم أو عدل... ولذلك يحق لكل فرد أن يوظف جميع السبل التي يراها مناسبة للحصول أو الاستيلاء على ما يعتبره مفيدًا. وسلوكه في كل الأحوال يعبر عن قوة الكوناتوس التي تدفعه إلى حفظ كيانه. لكن هذا الحق يتناقص عندما يوحد الأفراد قواهم ويتحدون في جسم واحد، فيصبح حق الطبيعة محددًا بقوة الجمهور. داخل هذا الجسم الاجتماعي ليس للفرد حق (أي قدرة) في أن يحدد ما هو خير وما هو شر بحسب هواه ويسلك على هذا الأساس، بل القوانين

به، إلا خوفًا من شر أكبر، وأملًا في خير أعظم. ففوة العقد، أيًا كان، مرهونة بما يحققه من فائدة، فإن زالت فائدته فقد قوته. وعلى ذلك فإن الالتزام بالعقد يقتضي أن يبرم بحيث يصيب من نقضه ضرر أكبر من المنفعة. لو كانت الطبيعة البشرية عاقلة فقط لالتزم الناس بإخلاص بالعقود التي أبرموها، ولأن الأمر ليس كذلك، فإنه لن يكون للعهود والوعود التي يقطعونها على أنفسهم - مهما أظهروا من علامات تدل على صفاء نياتهم - أساس وقوة ما لم توجد سلطة إكراه تجبرهم على الالتزام بما تعهدوا به، إما أملًا في خير أعظم، وإما خوفًا من شر أكبر³⁸. لا يمكن إذن صيانة العقد والحفاظ على وحدة المجتمع من دون وجود سلطة تجعل نقض هذا العقد مجلبة للضرر، وبلك يخضع الجميع لقوانين الدولة، وينفذون أوامر صاحب السيادة (sovereign)، حتى لو بدت غير منصفة، إن إكراه الضرورة، أو باقتناع العقل نفسه، إذ العقل يأمرنا باختيار أهون الشرين³⁹.

VII - في أن الانتقال من حالة الطبيعة إلى حالة المجتمع انتقال طبيعي

لا ينبجم عن الانتقال من طور الطبيعة إلى طور الحياة المدنية تغير في الطبيعة البشرية، فدوافع السلوك في الحالتين معا واحدة، إذ الأمل والخوف هما ما يدفع الفرد في معا إلى الإقدام على بعض الأفعال والإحجام عن أفعال أخرى. غير أن هناك فرقًا بين هذين الطورين يتمثل في أن دوافع الخوف والأمل - وقواعد العيش كذلك - تكون مشتركة وموحدة في المجتمع المدني، في حين أنها تكون مختلفة من فرد لآخر في الطور الطبيعي⁴⁰، وتؤدي كما رأينا إلى الفرقة والعداوة، بحيث تكثر أسباب الخوف وتقل أسباب الأمل فتؤدي إلى إضعاف قوة الفرد، وتبعا لذلك إلى تضائل حقه الطبيعي. ولذلك فإن هذا الحق لا يتحقق في غياب تشريعات عامة، ومن دون أرض يستوطن بها الجميع ويدافعون عنها⁴¹.

إن قيام المجتمع المدني إذن ضرورة طبيعية لوضع حد للبؤس والخوف، ولتحقيق الغاية التي يهدف إليها - من دون جدوى - كل إنسان يعيش في طور الطبيعة على مقتضى العقل⁴². إن العقل كما رأينا قوة طبيعية، وهو يأمر بالبحث عما هو نافع حقا، وبأن يجتمع الأفراد مع أمثالهم ويتعاونوا من أجل حفظ كياناتهم، وهذا ما لن يتحقق إلا داخل نظام

بأمر ما على أنه حق ما لم تعلنه هي حقاً⁵⁴. على أن هذا الامتثال لقوانين الدولة، وإن كان في الغالب يقوم على دافعي الخوف والأمل، ليس مخالفاً للعقل حتى لو كانت هذه القوانين غير منصفة، لأن العقل يدعوا إلى توخي السلم، وحسابات الربح والخسارة تجعله يدرك أن العيش داخل الدولة أسلم من العيش خارجها، إذ أن ما فيها من شر أهون بكثير من الشر الذي يترتب عن غيابها، وبالتالي فهو يقنعنا بالحفاظ على الدولة بكل قوانا. أضف إلى هذا كله أن الغاية التي كان يرمي إليها كل إنسان يعيش وفقاً للعقل في حالة الطبيعة لا يمكن أن تتحقق إلا في المجتمع المدني⁵⁵.

وكما أن استقلالية النفس وسيادتها على نفسها يكونان على قدر اهتدائها بالعقل⁵⁶، وكما أن الإنسان الذي يكون في حالة الطبيعة أكثر قوة واستقلالية هو الذي يعيش مهتدياً بقواعد العقل، فإن الدولة كذلك، تملك من القوة والاستقلالية، بقدر ما تتأسس على مبادئ العقل وتسلك بمقتضاها، ولأن حق الدولة يرتكز على قوة الجمهور الذي اتحد في جسم واحد، فإن هذه الوحدة لا تتحقق على أفضل نحو إلا إن كانت غاية الدولة هي نفس الغاية التي يرمي إليها العقل السليم، وهي: المصلحة العامة⁵⁷. إن الدولة إذن ملزمة بموجب قانون الكوناتوس أن لا تتخذ إجراءات تتسبب في اغتياض الجمهور، لأنها إن فعلت أضعفت قوتها، وتبعاً لذلك يضعف حقها⁵⁸. وحتى تحافظ على حقها الطبيعي (أي قوتها) يلزم أن تنصب التشريعات التي تسنها على الأفعال التي يحث عليها الوعد أو الوعيد، وأن لا تتعداها إلى الأفعال التي لا يمكن أن يكون الدافع إليها هو الخوف أو الأمل. ولذلك ليس من المعقول أن تصدر الدولة تشريعات تتعلق باعتقادات الناس النظرية والدينية، أو بالمجال الخاص. وهل تنفع الوعود أو التهديدات في حمل الناس على الاعتقاد في أمور نظرية، أو في التدين بملة محددة؟⁵⁹

إن الدولة بموجب حقها الطبيعي تسعى بكل جهدها إلى الحفاظ على كيانها، لكن - في حالة الفرد أو في حالة الدولة - ما يحق فعله لا يكون دائماً هو أفضل ما يمكن فعله. فالفارق كبير بين أن نحتمي أنفسنا ونحفظ كياننا بمقتضى ما لدينا من حق، وبين أن نفعل ذلك على أفضل نحو ممكن. ذلك أن الفعل على أفضل نحو ممكن يقتضي الاهتداء بمبادئ العقل، أي يتطلب أن تعمل الدولة ما في وسعها لتحقيق الوئام

المعبرة عن قوة الجمهور (أي حقه) هي التي تحدد ما هو خير وما هو شر، وتعين ما يجب القيام به وما يجب الامتناع عنه⁴⁷، وترسم الحد الفاصل بين العدل والظلم⁴⁸، أي أنها تحدد المعايير اللازمة (بموجب الحق العام = قوة الجمهور) أن يفعل شيئاً أو يملك شيئاً إلا وفقاً للقرارات والقوانين التي تسنها السلطة العليا، أي وفقاً للحق المدني.

إن حق السلطة العليا هو إذن حق الطبيعة كذلك. ولكنه هذه المرة لا يتحدد بقوة كل شخص بمفرده، بل يتحدد بقوة الجمهور الذي يسلك كما لو أنه روح واحدة وجسد واحد⁴⁹. ولما كان الحق يتحدد في كل الأحوال بالقوة (سواء تعلق الأمر بالكائنات الطبيعية أو بأفراد البشر أو بالدولة) فإن حق الدولة إنما يتحدد بقوتها. وقوتها هذه إنما هي قوة الجمهور التي تزداد أو تنقص على قدر تماسك الأفراد واتحادهم⁵⁰. وبعبارة أخرى، إن الأفراد إذ يتعاقدون على تفويض قوتهم - إن طوعاً أو كرهاً - للدولة، يتنازلون عن حقهم لها، فيصبح لها حق سيادي يمكنها من إخضاع الأفراد لقراراتها، ما دامت تملك قوة أكبر بكثير من قوة أي فرد أو جماعة داخلها، ولا يهتم ما إذا كان هذا الخضوع نابعا من اقتناع العقل أو خوفاً من العقاب الشديد. على أن السلطة العليا تلك، لا تحتفظ بهذا الحق إلا بقدر احتفاظها بالقوة أو القدرة التي بها تتمكن من تنفيذ ما تريد⁵¹. نرى هنا أن ما ينطبق على الفرد في حالة الطبيعة، ينطبق على الدولة كذلك، فهي تملك من الحق بقدر ما تملك من القوة، وكوناتوسها - أي الجهد الذي به تسعى إلى الحفاظ على كيانها - يلزمها بأن لا تمنح للأفراد أو للجماعات داخلها الحق (أي القدرة الفعلية) في أن يفعلوا ما يشاؤون، وأن يعيشوا وفقاً لأهوائهم، لأنها إن فعلت حطمت نفسها بنفسها، فتعود الأمور إلى ما كانت عليه في حالة الطبيعة. كما يلزمها بأن لا تسمح للمواطنين بتأويل القوانين، إذ لو فعلت لما وجد الأفراد صعوبة في إيجاد مبررات قانونية لكل فعل يقدمون عليه، ولانتهى الأمر إلى ضعف الدولة⁵². وبناء على ذلك فإن تدبير الشؤون العامة وتحديد معايير السلوك والعفو وسن القوانين وتأويلها وإبطالها وشن الحرب وإبرام السلم وجبي الضرائب، إنما هي حقوق حصريّة للسلطة صاحبة السيادة⁵³. وعلى عاتق هذه السلطة تقع مسؤولية الحفاظ على الدولة. والرعايا ملزمون، بموجب مبدئي الخوف والأمل، أن ينفذوا قراراتها، وأن لا يعترفوا

عهداً إذا هي تعهدت بأمر ما ثم بين العقل أو أظهرت الظروف أن تعهداً ذلك قد يضر بسلامة مواطنيها⁶⁶. وكما أن حق كل فرد يتضاءل بمقدار ما تتزايد قوة المجموعة، فيصبح حقه محدداً بما يمنحه إياه الحق العام، فذلك تضعف قدرة كل دولة على الحرب كلما ازداد عدد الدول المتعاقدة على السلم، فتصبح أكثر خضوعاً للإرادة العامة للدول المتحالفة⁶⁷.

IX- في الحق المدني

أما وقد اتضح حق الدولة في علاقتها بمواطنيها وبغيرها من الدول، فلنعد مرة أخرى إلى الحق المدني للمواطنين داخل الدولة.

لقد رأينا أنه بالتعاقد يتخلى كل فرد عن حق الطبيعة الذي لديه على كل الأشياء ويفوضه إلى الجماعة، فيصبح هذا الحق محدداً بقوة الجميع وإرادتهم. وهكذا في داخل الدولة وفي نطاقها فقط يتعين ما هو خير وما هو شر، وما هو عدل وما هو ظلم بحسب ما تمليه قرارات السلطة العليا. وليس الحق المدني الخاص شيئاً آخر غير ذلك. فهو حرية الفرد في أن يحافظ على حاله وفقاً لقرارات هذه السلطة، إن «بعد أن فوض الفرد لغيره (أي للسلطة العليا) حقه في العيش حسب هواه، أي حريته وقوته على حفظ نفسه (وهو حق لا تحده إلاقدرته)، فقد أصبح ملزماً بأن يعيش ويحافظ على نفسه وفقاً لقاعدة هذا الآخر وحمايته»⁶⁸، ينتهك هذا الحق المدني الخاص عندما يجبر أحد المواطنين على تحمل ضرر ما على نحو مخالف للقانون المدني، أي قرارات صاحب السيادة. غير أن هذا الانتهاك لا يحصل إلا بين الأفراد في علاقاتهم ببعضهم البعض، وليس من قبل صاحب السيادة. وبناءً على هذا التحديد فإن العادل هو من يعقد العزم على إعطاء كل ذي حق حقه بمقتضى الحق المدني، أما الظالم فهو من يسعى إلى الاستيلاء على أملاك الغير، أو انتزاع ما يخصه، بمقتضى تأويل غير صحيح للحق المدني. وهكذا فإن انتهاك الحق أو العدل أو الظلم أمور لا يمكن أن تحصل إلا في مجتمع منظم، أي داخل الدولة⁶⁹.

خاتمة :

لا وجود في نسق اسبينوزا الفلسفي لأي حد فاصل بين نظام الطبيعة الكوني والنظام السياسي. صحيح

بين المواطنين، وأن تتخلى بالحصافة عند وضع القوانين⁶⁰. إن سيادة الدولة على نفسها أمر يتوقف على أن تتصرف طبقاً لمقتضيات العقل، وأن تحافظ على دواعي الاحترام والخوف في نفوس المواطنين. إذ لو زالت أسباب الاحترام والخوف لكان ذلك إيذاناً بزوال الدولة. فإن خرق من بيدهم سلطة إصدار القوانين واتخاذ القرارات ما سنوه، أدى ذلك إلى إضعاف الدولة وتوليد الشعور بالسخط والنقمة في نفوس المواطنين عوض الشعور بالخوف والاحترام، وهكذا فإن السلطة السياسية ملزمة باحترام بنود العقد، ليس بمقتضى الحق المدني، بل بمقتضى حق الحرب، مثلما أن الفرد ملزم في طور الطبيعة - بمقتضى الكوناتوس - أن لا يلحق الضرر بنفسه⁶¹.

على أن الحق الطبيعي للدولة لا يقوم فقط على علاقة السلطة السيادية بالأفراد والجماعات داخلها، بل يقوم أيضاً على علاقتها بالدول الأخرى. فقوة الدولة (أي حقها)، مثل قوة الفرد في حالة الطبيعة، تضعف كلما اشتدت أسباب خوفها⁶²، وهي تكون أكثر تبعية كلما ازداد خوفها من الدول الأخرى، أو احتاجت إلى غيرها لحفظ كيانه، أو عجزت عن التصرف بمحض إرادتها. ذلك أن حق السلطة العليا ما هو إلا حق الطبيعة بالذات، وبالتالي فإن هذا الحق يزداد كلما كانت أقدر على المحافظة على ذاتها ومقاومة العدوان الخارجي، كما أنه يتسع إذا تحالفت مع دولة أخرى، لأن هذا التحالف يجعل قوتها، تصير أكبر من قوة كل منهما على حدة⁶³.

إن العلاقات بين الدول في الأصل قائمة على العداوة. إذ يكفي أن تريد دولة ما الحرب لكي يشتعل فتيل الحرب فعلياً. أما رغبة دولة ما في السلم فلا تتحقق إلا إذا رغبت فيه دولة أخرى وحصل بينهما اتفاق أو تحالف⁶⁴. إذ أن نفس الميكانيزم الذي يحكم تعاقد الأفراد، يحكم أيضاً تحالف الدول. فهذا الأخير ينبني كذلك على قاعدة جلب المنفعة ودفع الضرر، وهو يظل قائماً ما بقي الخوف من بعض الأضرار أو الأمل في بعض الفوائد قائماً، فإن زالت أسباب الخوف و الأمل صار من حق كل دولة - بموجب حق الطبيعة - أن تنقض التحالف. وبموجب هذا الحق نفسه تسعى كل دولة إلى مراعاة مصالحها الخاصة، فتبذل أقصى ما في وسعها لتجاوز أسباب الخوف واستعادة استقلالها أو منع الدول الأخرى من التفوق عليها⁶⁵، بل إنه من واجبها أن تنقض

- 13 - المرجع نفسه، ص 255.
- 14 - اسبينوزا، الرسالة اللاهوتية السياسية، ص 263-262، وأيضاً كتاب السياسة، الفصل 2، فقرات 18-5.
- 15 - المرجع نفسه، ص 262.
- 16 - اسبينوزا، كتاب السياسة، الفصل 2، فقرة 18.
- 17 - اسبينوزا، الرسالة اللاهوتية السياسية، ص 263.
- 18 - اسبينوزا، كتاب السياسة، الفصل 2، فقرة 8.
- 19 - اسبينوزا، الإيثيقا، ص 151-150، وانظر أيضاً كتاب السياسة، الفصل 1، فقرة 4.
- 20 - اسبينوزا، كتاب السياسة، الفصل 1، فقرة 5.
- 21 - المرجع نفسه، الفصل 7، فقرة 27.
- 22 - المرجع نفسه، الفصل 2، فقرة 5.
- 23 - المرجع نفسه، الفصل 2، فقرة 14، وانظر كذلك، الإيثيقا، ص 265-266.
- 24 - عبد الحق منصف، الأخلاق والسياسة، مرجع سابق، ص 313.
- 25 - انظر ص 3 من هذه المقالة.
- 26 - اسبينوزا، الإيثيقا، ص 267.
- 27 - اسبينوزا، الرسالة اللاهوتية السياسية، ص 263.
- 28 - اسبينوزا، كتاب السياسة، الفصل 2، فقرة 15.
- 29 - اسبينوزا، الرسالة اللاهوتية السياسية، ص 106-105.
- 30 - المرجع نفسه، ص 264.
- 31 - المرجع نفسه، ص 263، وانظر أيضاً، كتاب السياسة، الفصل 2، فقرة 8.
- 32 - اسبينوزا، الإيثيقا، ص 267-268.
- 33 - المرجع نفسه، ص 268-269.
- 34 - المرجع نفسه، ص 244.
- 35 - المرجع نفسه، ص 192.
- 36 - اسبينوزا، كتاب السياسة، الفصل 6، فقرة 1.
- 37 - اسبينوزا، الرسالة اللاهوتية السياسية، ص 106.
- 38 - المرجع نفسه، ص 265-264.
- 39 - المرجع نفسه، ص 266.
- 40 - اسبينوزا، كتاب السياسة، الفصل 3، فقرة 3.
- 41 - المرجع نفسه، الفصل 2، فقرة 15.
- 42 - المرجع نفسه، الفصل 2، فقرة 16.
- 43 - المرجع نفسه، الفصل 2، فقرة 13.
- 44 - المرجع نفسه، الفصل 2، فقرة 16.
- 45 - المرجع نفسه، الفصل 2، فقرة 17.
- 46 - انظر الصفحات 7 و 8 وكذلك 11 من هذه المقالة.
- 47 - اسبينوزا، كتاب السياسة، الفصل 2، فقرة 19.
- 48 - المرجع نفسه، الفصل 2، فقرة 23.
- 49 - المرجع نفسه، الفصل 3، فقرة 2.
- 50 - المرجع نفسه، الفصل 3، فقرة 7.
- 51 - اسبينوزا، الرسالة اللاهوتية السياسية، ص 267.
- 52 - اسبينوزا، كتاب السياسة، الفصل 3، فقرة 3 و 4.
- 53 - المرجع نفسه، الفصل 4، فقرة 2.
- 54 - اسبينوزا، الرسالة اللاهوتية السياسية، ص 267.
- 55 - المرجع نفسه، ص 266، وانظر كذلك، كتاب السياسة، الفصل 3، فقرة 6.
- 56 - اسبينوزا، كتاب السياسة، الفصل 2، فقرة 11، وكذلك الفصل 5، فقرة 1.
- 57 - المرجع نفسه، الفصل 3، فقرة 7، والفصل 4، فقرة 4.
- 58 - المرجع نفسه، الفصل 3، فقرة 9.
- 59 - المرجع نفسه، الفصل 3، فقرة 8.
- 60 - المرجع نفسه، الفصل 5، فقرة 2.
- 61 - المرجع نفسه، الفصل 4، فقرة 4 و 6.
- 62 - المرجع نفسه، الفصل 3، فقرة 9.
- 63 - المرجع نفسه، الفصل 3، فقرة 12، والفصل 2، فقرة 13.
- 64 - المرجع نفسه، الفصل 3، فقرة 13.
- 65 - المرجع نفسه، الفصل 3، فقرة 14.
- 66 - المرجع نفسه، الفصل 3، فقرة 17.
- 67 - المرجع نفسه، الفصل 3، فقرة 16، والفصل 2، فقرة 16.
- 68 - اسبينوزا، الرسالة اللاهوتية السياسية، ص 269.
- 69 - المرجع نفسه، الصفحة نفسها، وانظر أيضاً كتاب السياسة، الفصل 2، فقرة 23.

أن الدولة كيان من صنع البشر، ولكنها بمجرد أن تنشأ تصبح قوة وجود مثلها مثل كائنات الطبيعة الأخرى، فتخضع مثلها لقوانين الطبيعة، وتسعى جاهدة لحفظ كيانها. داخل هذا النسق نجد مماثلة، يؤكدنا الرجل باستمرار، بين الفرد والدولة، وبين العلاقات بين الأفراد في حالة الطبيعة والعلاقات بين الدول. فالقوة (قوة فرد أو قوة كائن أو قوة دولة) دائماً تسعى إلى حفظ كيانها، وهذا أمر تحتمه عليها طبيعتها. ولكنها تصطدم في سعيها ذاك بقوى أخرى تقيد قدرتها وفعلها. داخل شبكة علاقات القوى يتعين على كل شيء جزئي كيفما كان (شيئاً أو كائناً بشرياً أو جماعة أو دولة) أن يثبت ذاته، وإلا زال وانتهى. فحفظه لكيانه رهين بمدى قدرته على مواجهة الأشياء الجزئية الأخرى أو التعايش معها. يطالبنا اسبينوزا أن ننظر إلى علاقات القوى هاته باعتبارها طبيعية وتخضع لقوانين موضوعية، دون أن توجه تفكيرنا فيها أحكام قيمية أو معيارية، أي يطالبنا أن نرتقي بفكرنا إلى مقام الطبيعة الطابعة، ونتبع بفكر خالص تتابع الأسباب والمسببات في نظام الطبيعة الكوني. وعندئذ سندرك أن العالم الإنساني جزء لا يتجزأ من العالم الطبيعي، وأن منظومة قيمنا ما هي إلا مواضع بشرية ضرورية للتعايش، ولا معنى لها إلا في نطاق جماعة بشرية محددة. وبعبارة أخرى إن منظومة القيم (سياسية وأخلاقية ودينية) تعبر عن كوناتوس قوة اجتماعية أو سياسية ما، والذي بموجبها تسعى إلى حفظ كيانها. لكن منظومة القيم تلك قد تصبح في بعض الأحيان عائقاً أمام توسيع نطاق حق الطبيعة الذي للفرد أو للدولة.

الهوامش :

- اسبينوزا، كتاب السياسة، ترجمة جلال الدين سعيد، دار الجنوب للنشر، تونس 1999، الفصل 1، فقرة 1 و 3.
- نفس المرجع، الفصل 1، فقرة 7.
- 3 - Spinoza, traité théologico-politique, traduction par C. Appuhn, Paris, GF. Flammarion, p 261.
- 4 - عبد الحق منصف، الأخلاق والسياسة، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2010، ص 309.
- 5 - اسبينوزا، كتاب السياسة، مرجع سابق، الفصل 2، فقرة 2.
- 6 - المرجع نفسه والفصل والفقرة.
- 7 - اسبينوزا، الرسالة اللاهوتية السياسية، مرجع سابق، ص 261.
- 8 - اسبينوزا، الإيثيقا، ترجمة أحمد العلمي، أفريقيا الشرق، الدار البيضاء، 2010، ص 161.
- 9 - اسبينوزا، الرسالة اللاهوتية السياسية، مرجع سابق، ص 261.
- 10 - المرجع نفسه، الصفحة نفسها.
- 11 - اسبينوزا، الإيثيقا، 149، وانظر كذلك، الرسالة اللاهوتية السياسية، ص 263، وكذلك كتاب السياسة، الفصل 2، فقرة 6.
- 12 - المرجع نفسه، ص 242.